

أصول الشاشي

بحث بيان العطف .

فصل وأما بيان العطف .

فمثل أن تعطف مكيلا أو موزونا على جملة مجملة يكون ذلك بيانا للجملة المجملة مثاله إذا قال لفلان علي مائة درهم أو مائة وقفيز حنطة كان العطف بمنزلة البيان أن الكل من ذلك الجنس .

وكذا لو قال مائة وثلاثة أثواب أو مائة وثلاثة دراهم أو مائة وثلاثة أعبد فإنه بيان أن المائة من ذلك الجنس بمنزلة قوله أحد وعشرون درهما .

بخلاف قوله مائة وثوب أو مائة وشاة حيث لا يكون ذلك بيانا للمائة .

واختص ذلك في عطف الواحد بما يصلح دينا في الذمة كالمكيل والموزون .

وقال أبو يوسف رح يكون بيانا في مائة وشاة ومائة وثوب على هذا الأصل